ناريمان شحادة زعبي وعدي منصور *

المناخ السياسي في المحاكم الإسرائيلية ولجان الطاعة ما بعد ٧ أكتوبر

مقدمة

لطالما كان العمل الحقوقي للدفاع عن الفلسطينيين أمام المحاكم والهيئات القضائية الإسرائيلية مهمة لا تخلو من التحديات، حيث احتماليات تحقيق العدالة محدودة، بل تكاد تكون معدومة في بعض الأحيان، إلا أن السابع من أكتوبر يعتبر تاريخًا مفصليًّا أدى إلى تصعيد جذري يتعلق بصورة المشهد الحقوقي.

مع بدء الحرب في السابع من أكتوبر، انتهجت السلطات الإسرائيلية سياسة مزدوجة في تحديد الخطاب السياسي وحرية التعبير؛ فمن ناحية، فرضت السلطات الإسرائيلية خطابًا سياسيًّا عسكريًّا يدفع بالحرب على قطاع غزة، لتتبعها وسائل الإعلام والإجماع الإسرائيلي بتذويت البروبوجندا وبهذا تتجاهل، بل وتبرر المأساة الانسانيّة الناجمة عن الإبادة المتعمّدة. من جهة أخرى، كرّست السلطات موارد غير مسبوقة لقمع تعبير الفلسطينيين في الداخل، ومنع أي انتقاد فعليّ للحرب، لتتبعها، بذلك، المؤسسات التعليميّة، أماكن العمل، المستشفيات وغيرها.

في هذا المقال، سوف نستعرض تجسّد هذه السياسات من قبل المحاكم الإسرائيلية، وذلك بمنع المظاهرات السياسيّة وتجريم التعبير والخطاب على وسائل التواصل الاجتماعي. في الجزء الثاني، سوف نتناول الإجراءات الاستثنائيّة التي خاضتها الجامعات والكليّات الأكاديميّة الإسرائيلية في عرض طالباتها وطلابها أمام لجان طاعة، لتحاكمهم على منشوراتهم وتعابيرهم،

* محاميان فلسطينيان يعملان في مركز عدالة.

جهاز القضاء الإسرائيلي، الذي تحوّل ما بعد السابع من أكتوبر إلى جبهة إضافية للحرب الدائرة، كرّس معادلة مواطنة جديدة وقوننها عبر الإجراءات المختلفة. فهذا الجهاز، الذي يحارب، بطريقته، وفقًا للعقلية الكولونيالية – إلى جانب القوات النظامية، يؤكّد على دوره كذراع لمشروع صهيوني أوسع يكسر بيروقراطية الالتزام الضيق لمبدأ العدالة أو سلطة القانون.

وتخلق بذلك منظومة أكاديميّة جديدة، مشاركة، بل ومبادرة في قمع حريّة الفلسطينيين في التعبير.

أروقة المحاكم:

«ما كان قبل السابع من أكتوبر هو ليس نفسه ما بعد السابع من أكتوبر»، من أكثر العبارات ترددًا في الشارع الإسرائيلي في الشهرين الماضيين؛ في الإعلام، في الصحافة، وخاصة في أروقة المحاكم. أعادت تبعات هذه العبارة صياغة علاقات وموازين القوى على جميع الأصعدة، وشكّلت تأثيرًا مباشرًا على مكانة الفرد في معظم مناحي الحياة من ضمنها العلاقات الشخصية، علاقات العمل، العلاقات مع المؤسسات الأكاديمية، كما على مكانة الفرد أمام جهاز القضاء. إذ تم استنساخ هذا المفهوم، أحيانًا باللاوعي، وأحيانًا أخرى بدوافع انتقاميّة غير عقلانيّة، وتطبيقه بالتغييرات المترتبة على كل من هذه المحاور. هذه المعادلة، باتت هي معادلة المواطنة الجديدة التي تشرعن قمع الفلسطيني والسيطرة عليه في جميع مناحي حياته.

جهاز القضاء الإسرائيلي، الذي تحوّل ما بعد السابع من أكتوبر إلى جبهة إضافية للحرب الدائرة، كرّس هذه المعادلة وقوننها عبر الإجراءات المختلفة. فهذا الجهاز، الذي يحارب، بطريقته، وفقًا للعقلية الكولونيالية – إلى جانب القوات النظامية، يؤكّد على دوره كذراع لمشروع صهيوني أوسع يكسر بيروقراطية الالتزام الضيق لمبدأ العدالة أو سلطة القانون. انعكس ذلك، بشكل بارز، من خلال القرارات الصادرة عن المحاكم الإسرائيلية بعد السابع من أكتوبر في الشؤون المتعلقة بشكل مباشر أو غير مباشر بالحرب والمناخ السياسي، لكن لطالما كان جوهرها مكانة الفلسطيني في الحيّز السياسي والقانوني.

من قائمة القرارات هذه نستذكر، قرار المحكمة العليا في ما يخص ظروف الأسرى الأمنيين في السجون الإسرائيلية ما بعد السابع من أكتوبر. حيث أنه في ٢٤ أكتوبر ٢٠٢٣ التمست مؤسسات حقوقية إلى المحكمة العليا الإسرائيلية ضد الممارسات التنكيلية والقامعة التي تنتهجها مصلحة السجون الإسرائيلية بحق الأسرى الفلسطينيين في الأقسام الأمنية على أثر اندلاع الحرب، من ضمنها منع زيارات المحامين، منع العلاجات الطبية، قطع الكهرباء والماء عن الأقسام، تقييد حركة الأسرى بين الأقسام، إضافة إلى التنكيل بهم والاعتداء الجسدي عليهم. نُفذت هذه الممارسات تحت غطاء إعلان «حالة الطوارئ» في السجون الإسرائيلية مع اندلاع الحرب، وفي ظل غياب أي رقابة نظرًا للحد من إمكانية زيارة المحامين، أو حتى ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، للسجون. دفع هذا الأمر المؤسسات الحقوقية إلى اللجوء للمحكمة العليا، استنادًا إلى الشهادات القليلة التي نجحت بانتزاعها من داخل السجون، وفي ظل التعتيم على هوية السجناء لكي لا يشتد التنكيل بهم داخل السجون. إلا أن المحكمة العليا لم تصدر قرارها إلا بعد مضي شهر على تقديم الالتماس، يوم ٢٣ تشرين الثاني ٢٠٢٣، حيث قامت بردّه دون الخوض في صلب الانتهاكات، واستندت في قرار رفضها على مسوغات إجرائية تصّب أساسًا بالعراقيل التي واجهت المؤسسات قُبيل تقديم الالتماس، دون أي قرار يوقف ممارسات مصلحة السجون.[1]

ينضم هذا القرار إلى قرارات أخرى للمحكمة العليا الإسرائيلية ما بعد السابع من أكتوبر، التي أظهرت رفض المحكمة التدخّل بأي شأن متعلّق بتبعات الحرب الدائرة، يذكر منها رفض المحكمة إصدار أمر للإفصاح عن مكان تواجد صحافيّين

يمكن القول إن هنالك حاضنة شعبية إسرائيلية واسعة، وتماهٍ للرأي العام الإسرائيلي مع خلق معايير ومعادلات جديدة بعد السابع من أكتوبر، بموجبها هنالك فقط مكان لـ "الألم الإسرائيلي"، ولا مكان لأي ألم آخر. كما أن هنالك إضفاء شرعية مطلقة على كل الأعمال التي تنطوي تحت خانة "الدفاع عن النفس" الفضفاضة، بل وتحت خانة "الانتقام".

غزيّين ألقي القبض عليهم عند معبر إيرز على الشريط الحدودي بين إسرائيل وغزة صباح السابع من أكتوبر.[٢] قرار آخر هو رفض المحكمة إلزام الدولة التصريح عن مكان احتجاز نحو ٤٠٠٠ عامل من قطاع غزة تواجدوا داخل الخط الأخضر قبل السابع من أكتوبر، وتم اعتقالهم بشكل تعسّفي مع اندلاع الحرب.[٣] كما صادقت المحكمة العليا على سياسات التشديد بالعقوبات المفروضة على عمال الضفة المتواجدين في الأراضي الإسرائيلية من دون تصاريح رسمية – مع اندلاع الحرب – تحت ذريعة التغيّرات الحادة في الجانب الأمني التي طرأت بعد السابع من أكتوبر.[٤] ذلك إضافة إلى تقويض دور المحكمة العليا في الدفاع عن الحريات، ومن ضمنها حرية التظاهر، من خلال رفضها، في ثلاثة قرارات متتالية، إصدار أوامر للشرطة الإسرائيلية بالسماح بإقامة تظاهرات في بلدات عربية ضد العدوان على قطاع غزة والمطالبة بوقف إطلاق النار،[٥] بالتالي إقرار سياسة الشرطة القامعة لحق فلسطينيي الداخل بإبداء رأي مناهض للسياسات الإسرائيلية ومنع أي إمكانية للتظاهر، والتي عبّر عنها قائد الشرطة علنًا بقوله «لا مكان للتظاهرات، من يريد التظاهر سنضعه على الباصات ونرسله إلى غزة».

لا تأتي هذه القرارات من فراغ، إذ يمكن القول إن هناك حاضنة شعبية إسرائيلية واسعة، وتماهٍ للرأي العام الإسرائيلي مع خلق معايير ومعادلات جديدة بعد السابع من أكتوبر، بموجبها هنالك فقط مكان لـ «الألم الإسرائيلي»، ولا مكان لأي ألم آخر. كما أن هنالك إضفاء شرعية مطلقة على كل الأعمال التي تنطوي تحت خانة «الدفاع عن النفس» الفضفاضة، بل وتحت خانة «الانتقام» بكونه دافعًا شرعيًا، منطقيًا وعقلانيًا لتحديد قانونية وأخلاقية الأعمال المنفذة من قبل الدولة، متمثلة بهيئاتها المختلفة، ضد كل ما لا يتماهى مع الخطاب الإسرائيلي المهيمن لتوصيف الأحداث، تصويرها، سياقها ومبرراتها، والأهم من ذلك تنفيذ التحرّكات العسكريّة والسياسيّة وفقها.

على مستوى ذراع إنفاذ القانون، ترتّب عن هذه المعادلة مئات الاعتقالات، وعشرات المحاكمات، لشبان وشابات من الداخل الفلسطيني على خلفية مشاركتهم لمنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة بعد السابع من أكتوبر، في استخدام واسع وفضفاض لقانون «مكافحة الإرهاب»، الذي بات وسيلة مركزيّة في قمع النشاط السياسي، الحقوقي والاجتماعي الفلسطيني منذ سنّه عام ٢٠١٦[٦]. العديد من هؤلاء وجد نفسه رهن الاعتقال على خلفية هذه المنشورات، التي تخلّلت آيات قرآنية، آدعية دينية، آراء سياسية، تحليلات عسكرية، منشورات إنسانية متعاطفة مع شهداء غزة، أو على خلفية نشر صور أو أنباء إخبارية متعلقة بهجوم السابع من أكتوبر. على سبيل المثال لا الحصر، تم تقديم لائحة اتهام ضد شابة قامت بنشر صورة الجدار بين غزة والأراضي الإسرائيلية مُخترقًا في صباح السابع من أكتوبر، وارفاق عبارة «عندما كان الجيش الذي لا يهزم نائمًا». بند آخر في لائحة الاتهام طال صورة أطفال مصابين نُشرت من قبل الشابة، مع إرفاق تساؤل: «Where were the people calling for humanity when we were killed?» (أين كان الناس الذين ينادون بالإنسانية حينما قُتلنا؟). نُسبت للشابة على ضوء هذه المنشورات تهم «التماهي مع الإرهاب» والتحريض عليه.

في حالة أخرى، نشرت إحدى الممثلات الفلسطينيات صورة تداولتها المنصات الإعلامية ووسائل التواصل

الاجتماعي، لآلية الحفر التي اخترقت الجدار بين غزة والأراضي الإسرائيلية في صباح السابع من أكتوبر، وإرفاق عبارة «let's go berlin style» (لنجعلها على طريقة برلين)، مستعيرة الحدث التاريخي لسقوط جدار برلين كرمزية لسقوط الحدود. إلا أنها وجدت نفسها تحت طائلة الاتهام حين تم تفسير قولها على أنه يحمل رسائل مبطنة تشير للمحرقة النازية ضد الشعب اليهودي. في مثال آخر، وجد العديد من الفلسطينيين أنفسهم رهن الاعتقال والمحاكمة على إثر نشرهم صورةَ مَركبة تابعة للجيش الإسرائيلي، تم الاستيلاء عليها واقتيادها في صباح السابع من أكتوبر لغزة، حيث التقطت صورة المركبة في داخل أحد الأحياء السكنية في قطاع غزة حين اعتلاها عشرات المدنيين الغزيين، من ضمنهم الأطفال. هذه الصورة تحديدًا أثارت سخط الإسرائيليين وأدت بشكل تلقائي إلى اعتقال كل من قام بمشاركتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وتوجيه تهمة «التماهي مع عمل إرهابي» له.

إضافة إلى النشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي، تم تقديم أشخاص للمحاكمة بتهمة رسم جرافيتي «سامحينا يا غزة» «لن ننسى غزة» «غزة حرة»، من ضمن عبارات دعم أخرى لغزة، على جدران مدينة حيفا. كما تم تقديم آخرين للمحاكمة على خلفية ترديدهم هتافات وشعارات داعمة لأهالي غزة، مثل «من أم الفحم تحية لغزة الأبية»، و«علّي علّي صوتك، ذلّك يا شعبي بسكوتك»، «غزة هاشم ما بتركع للدبابة وللمدفع»، والتي رددها آلاف الفلسطينيين في مظاهراتهم قبل السابع من أكتوبر وعلى مدار العقود الأخيرة، وتحولّت، بظرف يوم، إلى بنود في لوائح الاتهام تحت ذريعة «دعم الإرهاب»، «التماهي مع الإرهاب» أو «التحريض للإرهاب».

يمكن القول إن جهاز القضاء الإسرائيلي، الذي طالما تغنّى بالليبرالية والدفاع عن الحريات، شَهد تغيّرًا ما بعد السابع من أكتوبر لينكمش إلى مفهوم «المنظومة الدفاعيّة». حيث أنه على الرغم من المكانة العليا للحق بالتعبير، ومن المفترض – وفق قرارات المحكمة مفسها – ألا يتم الحّد منه (وبهذه الحالة منعه) إلّا بحال تم إثبات أن هناك إمكانية شبه حتمية للتسبب بضرر فعلي وجدي «بالمصلحة العامة»، فإننا شهدنا توظيفًا مكثفًا لقانون مكافحة الإرهاب وأمن الدولة بهدف تقييد أي هامش للتعبير، وتجريم أي قول لا يتماهى مع الخطاب الإسرائيلي السائد، حتى وإن لم يكن وفقًا للمعايير التي وضعتها المحكمة سابقًا. هذا التوظيف الواسع لقانون مكافحة الإرهاب، فضلًا عن قانون العقوبات الإسرائيلي الذي كاد استخدامه يكون معدومًا ضد الفلسطينيين بعد بدء الحرب، هو بحدّ ذاته نقطة مفصليّة يجب التوقف عندها، إذ إن في طيها قول واضح لكون التعامل الآن مع الأفراد هو وفقا لآليات فضفاضة تم تصميمها للتعامل مع مواطن-عدو، وليس وفق القانون الجنائي «الكلاسيكي».

أحد المصطلحات التي شاع استخدامها بعد السابع من أكتوبر هو سياسة اللاتسامح «zero tolerance» التي تبنتها المحاكم على الرغم من تناقضها مع المبادئ الأساسية لحرية التعبير، وبالتالي أضفت شرعية قانونية على ممارسات أجهزة إنفاذ القانون القامعة للفلسطينيين في الداخل. فتم انتهاج هذه السياسة ابتداءً من الحلقة الأولى في سلسلة الترهيب والعقاب، بدءًا من الشرطة التي قامت بتنفيذ مئات الاعتقالات، عصب أعين المعتقلين، شتمهم، تخويفهم، ضربهم وإذلالهم، استمرارًا بالمستشارة القضائية للحكومة التي صادقت على فتح التحقيق وتقديم لوائح الاتهام، ومرورًا بالنيابة العامة التي قدّمت لوائح الاتهام، وصولًا إلى بعض محامي الدفاع الإسرائيليين الذين رفضوا تمثيل المعتقلين والمتهمين بتهم التحريض، معللين ذلك برفضهم تمثيل إرهابيين.

يُذكر في هذا السياق قول أحد المحامين الإسرائيليين الذي توجه في داخل قاعة المحكمة إلى محامية إحدى المعتقلات على خلفية مشاركة منشورات قائلًا: «لو أن الأمر يعود لي لكنت أطلقت النار عليها [المعتقلة] بدل إحضارها للمحاكمة، مَن مثلها يجب أن تُسترد مواطنته ويلقى به إلى داخل غزة». هذه المقولة لا تمثّل حالة فردية، إنما تعبّر عن الرأي السائد في الشارع الإسرائيلي الذي رأى في العالم في صباح السابع من أكتوبر ينشطر إلى نصفين: نحن، أي الإسرائيليين، وهم، أي منظمة حماس، ولا منطقة ثالثة بينهما. بالتالي، السؤال الحاضر في كل مضمار هو: في أي شطر من العالم أنت؟ وبمجرد هويتك الفلسطينية، فأنت تصبح في خانة المتهم-العدو.

إضافة إلى تجنّد أدوات ووسائل الدولة الرسميّة لفرض السيطرة على التعبير الفلسطيني، فقد شهدنا منذ بدء الحرب انخراط المؤسسات الأكاديميّة الإسرائيلية في "المعركة" كذراع تنفيذي للرؤية السلطويّة والدافع الانتقامي. فمنذ السابع من أكتوبر، باشرت الجامعات والكليّات الإسرائيلية بعشرات الإجراءات التأديبية ضد طلابها وطالباتها الفلسطينيين بحدث استثنائي لا مثيل له.

بالتالي، سادت داخل قاعات المحاكم أجواء عدائية تجاه المعتقلين، بل واتجاه الموكلين عنهم، وتم التعامل معهم وفق كونهم أعداء. كما توسعت هذه العدائية إلى دوائر عدة أخرى، فعلى سبيل المثال، تم رصد العديد من حالات الاعتداء الجسدي والكلامي على المعتقلين في محطات الشرطة والمعتقلات، ونعتهم بالمخربين والإرهابيين. كما شهدت الشبكة الإلكترونية حملات تحريض واسعة ضد المعتقلين، ونشر صورهم من داخل المعتقلات التي تم تسريبها على يد أفراد الشرطة. وحتى بعد إطلاق سراحهم، واصل الشارع الإسرائيلي التربص بهم في أماكن عملهم وسكنهم، والتحريض ضدهم.[٧]

لجان الطاعة

إضافة إلى تجنّد أدوات ووسائل الدولة الرسميّة لفرض السيطرة على التعبير الفلسطيني، فقد شهدنا منذ بدء الحرب انخراط المؤسسات الأكاديميّة الإسرائيلية في «المعركة» كذراع تنفيذي للرؤية السلطويّة والدافع الانتقامي. فمنذ السابع من أكتوبر، باشرت الجامعات والكليّات الإسرائيلية بعشرات الإجراءات التأديبية ضد طلابها وطالباتها الفلسطينيين بحدث استثنائي لا مثيل له، إذ وسّعت المؤسسات الأكاديميّة رقعة صلاحياتها - دون أي مرجعيّة قانونية - لتطبيق القوانين التأديبيّة إلى ما هو خارج أروقة الجامعات، على منشورات تم نشرها من خلال الحسابات الشخصيّة للطلاب، بمعزل تام عن تعليمهم ودراستهم. بهذا، تحوّلت المؤسسات الأكاديمية بعد السابع من أكتوبر إلى لاعب أساسي في قمع حق الفلسطينيين في حريّة التعبير، وحدّدت لهم معايير جديدة تقيّد حقّهم في التعليم الأكاديمي.[٨]

بكلمات أخرى، تبنّت الجامعات والكليّات الإسرائيلية دور الجهاز القضائي الإسرائيلي في تجريم الخطاب ومعاقبة طلابها، فقدّمت لوائح اتهام تأديبية، أقامت لجان طاعة، جمّدت تعليم الطلاب وحتى طردتهم من أروقتها. إلّا أنّ هذه الإجراءات لم تتم بمعزل عن الإجراءات الجنائيّة، بل بالتوازي معها؛ ففي تلك الحالات التي تم خلالها اعتقال طلاب وتقديم لوائح اتهام جنائية ضدهم، قامت بعض الجامعات والكليّات بالاستمرار بالإجراءات التأديبيّة، على الرغم من التناقض البنيوي الكامن في إقامة إجراءات متوازية على المنشورات نفسها والإدلاء بشهادة الطالب عليها في الإجراء التأديبي قبل الجنائي، إضافة إلى انعدام صلاحيتها مقابل صلاحية الشرطة، النيابة العام والجهاز القضائي (مع الانتقاد الجوهري لدورهم). بل أكثر من ذلك، شهدنا في حالات عديدة تناغمًا مريبًا بين الإجراءات التأديبيّة والإجراءات الجنائيّة، بدلالة واضحة على تواطؤ بعض المؤسسات أو أفراد منها في تقديم الشكاوى لكلا الجهتين.

بهذا المفهوم، تحوّلت الأكاديميا الإسرائيلية، التي تتباهى بحريّة التعبير داخل أروقتها ومن خلال إصداراتها، إلى أداة قمع مباشرة ومركزيّة للتعبير الفلسطيني ليس فقط داخل الحرم الجامعي، كما اعتدنا سابقًا،[٩] بل حتى خارجه. فمنذ بدء الحرب، وعلى الرغم من تأجيل بدء السنة الأكاديميّة مرات عدّة، فإن الإجراءات التأديبية مستمرة دون وجود طلاب في المساحات الجامعيّة. لذا، تأتي الإجراءات التأديبية لتحاسب الطالب العربي على كل ما لا يقع ضمن خانة التعليم، بفلسطينيته وآرائه، وليس بكونه طالبًا في الجامعة. فأصبح تعريفه كطالب، وفقًا للصلاحيات الجديدة، مجرّد وسيلة للعقاب، وليس «الجوهر» من العقاب، كما هو منصوص

عليه في قوانين الطاعة لكافة الجامعات والكليّات.

إضافة إلى ذلك، فإن الاتهامات والشبهات الموجهة للطلاب لم تعكس، حتمًا، المفاهيم القانونيّة كما تمت صياغتها في القانون الإسرائيلي، بل خرجت عن الإطار القانونيّ واستخدمت مزيجًا بين دساتيرها التأديبيّة (قوانين مثل «تصرّف غير لائق لطالب» أو «تصرّف يضر بكرامة الجامعة»، وغيره) ومصطلحات فضفاضة كـ «دعم الإرهاب» و«الانتماء لمنظمة إرهابية». في أحيان عدّة، شهدنا تفسيرات أخلاقيّة للجامعات والكليّات «بالدفاع عن نفسها في أوقات الحرب»، وتبرير إقامة الإجراءات التأديبيّة بأهمية «اتخاذ موقف أخلاقي في ظل الهجمة الارهابيّة» و«الحفاظ على أمن الطلاب والحياة الجامعيّة». بهذا، استغلّت المؤسسات الشكاوى التي تردّدت بالمئات على يد طلاب ونشطاء متطرّفين «لتسديد هدفٍ» على حساب الطلاب، لتؤكّد للمجتمع الإسرائيلي: أنا شريكة في المعركة «على البيت». بكلمات أخرى، ارتأت المؤسسات أن دورها ليس تعليميًّا وتثقيفيًا فحسب، بل رأت في نفسها جبهة إضافيّة تستوجب ردع التهديد القادم من «العدو»، وذلك بتصويرها للطلاب الفلسطينيين «المحرّضين» كخطر أمنيّ يُوجب التعامل معه فورًا.

في ملف إحدى الطالبات في أحد المعاهد الإسرائيلية ذات التدريج العالمي، أكد المعهد في قرار إبعاده المؤقت للطالبة عن التعليم وعن الحرم الجامعي (حتى البت بلائحة الاتهام) صلاحية التداول في منشوراتها بسبب «تأثيرها على حياة الطلاب»، فإرغام طالب ما في المعهد «للدراسة برفقة طالب آخر قام بعمل في الحيّز العام على ما يبدو يدعم الإرهاب، يخل بالأمن العام، يدعم العنف وقد يكون مخالفة جنائيّة تمنع هذا الطالب من تحقيق تعليمه الأكاديمي في مساحة آمنة». يضيف المعهد أنه للحفاظ على مساحة آمنة توجد ضرورة لـ «إرسال رسالة لجميع طلاب المعهد -الذين هنالك تخوّف من المس بمشاعرهم- لفكرة أن من تشاطرهم مقاعد الدراسة داعمة للإرهاب». وفقًا لهذه التفسيرات، يحق للمؤسسة تحديد مشاعر تستحق الدفاع عنها، بل وصياغة رسائل سياسية، في بلورتها لإقصاء الطالب العربي عن التعليم. هنا يجدر الإشارة إلى أن كافة المنشورات المتداولة في لجان الطاعة لا تتوجّه لأي شخص أو مؤسسة أكاديميّة، بل هي منشورات تعبيريّة لا يُمكن حصرها، حتى وإن كانت غير قانونيّة، لضحيّة معيّنة يجب اتخاذ مشاعره في عين الاعتبار. بالطبع، المعاهد الإسرائيلية، التي تعاقب الطلاب العرب على مسهم بمشاعر زملائهم الإسرائيليين، لا ترى أي قيمة لمشاعر الطلاب العرب، والحملات القائمة ضدّهم، ولا لفكرة أنهم محاطون بطلاب مجندين مسلحين داخل الحرم الجامعي.

في هذا السياق، فإن الأرقام تعكس حقيقة الواقع السائد في المؤسسات، حيث تمت المباشرة بإجراءات تأديبية لأكثر من ١٥٠ طالبة وطالبًا جامعيًا فلسطينيًا في ٣٤ مؤسسة أكاديميّة إسرائيلية. في مجمل الملفات، اتهمت المؤسسات الطلاب بدعم «الإرهاب»، «منظّمة إرهابية»، أو «أعمال الإرهاب» على خلفية الهجوم في صباح السابع من أكتوبر، بشكل فضفاض ومبهم، دون تفسير التهم الموجّهة ضدّهم.[١٠] في المقابل، هناك حالة واحدة فقط جرى فيها تقديم طالب يهودي لإجراءات تأديبية، والذي، بعكس كافة التهم الموجهة للطلاب العرب، تم اتهامه بتحريض مباشر على الطلاب العرب (علمًا بوجود المئات من المنشورات التحريضيّة على الطلاب العرب).[١١]

في خلفيّة هذه الإجراءات التأديبيّة، هناك طابع متشابه يتجانس مع السمات التي برزت فيها: يشكّل الطالب العربي خطرًا على الحيّز الأكاديمي، بمجرّد وجوده، ولا يمكن استيعابه أو «احتواؤه» في ظل الحرب القائمة. ففي أكثر من نصف الملفات الحاليّة، تم فصل الطلاب مؤقّتًا عن التعليم حتى البت بأمرهم – دون أي تفسير قانوني شرعي. وفي أكثر من عشر حالات، قررت المؤسسة التعليمية إبعاد الطالب لفصل واحد أو أكثر. يُعتبر الفصل المؤقّت عن التعليم أحد أقصى الأوامر المؤقّتة، والفصل والإبعاد عن الحرم، عمومًا، أقصى قرار تأديبي لمؤسسة تعليميّة.

وأما من حيث الإجراءات، ففي غالبية الملفات، امتنعت المؤسسات عمدًا عن شرح المخالفات القانونيّة وتفسيرها والتي، بنظرهم، تنبع من المنشورات نفسها. وفي بعض الحالات، لم تتكلّف أن تشارك الطالب أو طاقم دفاعه بالمنشورات إلّا بعد مطالبتها بذلك. بالتالي، فرضت المؤسسات الأكاديميّة معادلة مكارثية جديدة، الطالب بموجبها مُذنب إلى أن يُثبت

هو براءته، أحيانًا دون الكشف عن كافة مواد التحقيق. أي أنه، بنظر الجامعة، فإن هدف نشره هو حتمًا «دعم الإرهاب» أو «دعم منظمة إرهابية»، وليس أي هدف آخر (إخباري، تعبيري، إعجاب فني، تصويري وغيره)، حتى وإن لم يتخلّل المنشور الحدّ الأدنى من «المخالفة» الجنائيّة وفقًا للتعريفات القانونيّة الإسرائيلية لها.

تكمن القمّة في عبثيّة هذه الإجراءات في مثالين مركزيين: الأول، محاسبة المنشورات الدينية. منذ السابع من أكتوبر، تم تقديم العديد من الطلاب لإجراءات تأديبيّة بسبب نشرهم أدعية أو آيات من القرآن الكريم. ففسّرت المؤسسات نشر المحتويات الدينيّة خلال أو بعد السابع من أكتوبر – مستخدمة أحيانًا «رأي مختص» من قسم دراسات الإسلام والشرق الأوسط – كـ «دعم مباشر لعملية حماس في قطاع غزة». علاوة على الكراهية للدين الإسلامي، بل والجهل الواضح به، فقد أقحمت المؤسسات نفسها إلى دماغ الطالب وفرضت عليه نيّات وأهداف لا تراوغ عقله، مبرّرة ذلك باستخدام الآيات نفسها من جانب بضع قيادات الفصائل الفلسطينيّة. في حالات أخرى، صرّحت مؤسسات أكاديميّة بشكل واضح أن آية معيّنة هي «عنيفة» بذاتها، وبالتالي وفي ظروف السابع من أكتوبر، لا يمكن فهمها إلّا كدعم مباشر لهذه الأعمال. هكذا، تجاوزت المؤسسات قمع حريّة التعبير، ووصلت إلى حدّ قمع الأفكار وتجريم المعتقدات الدينيّة.

المثال الثاني هو بمحاسبة الطالبات والطلاب على منشورات توعوية وتضامنيّة مع أهل غزة، كتلك التي تكشف عن المجازر المستمرة في القطاع، إضافة إلى منشورات نقديّة، في ظل حرب الإبادة التي تنتهجها إسرائيل منذ السابع من أكتوبر. في هذا السياق، تساءلت مؤسسات عدّة عن السبب وراء التضامن مع غزة «في هذه الأثناء»، وبعد ما حدث في السابع من أكتوبر. «لماذا علم فلسطين بالذات – دون علم إسرائيل؟ ماذا عن الأطفال الإسرائيليين؟ لماذا لا تتعاطف معهم؟» سؤل أحد الطلّاب. «ماذا تقصدين أن ينصر الله أهل غزة على عدوّهم؟ من هو العدو؟» سئلت طالبة أخرى؛ بل وصل الحدّ عند بعض هذه الجامعات والكليّات إلى إدانة طلابهم باتهامات مثل «التضامن مع العدو»، بأن منشوراتهم هي «أنتي(ضد)-إسرائيلية»، وأنها تمس مشاعر الطلاب والمحاضرين، بل تضر في كرامة المؤسسة.

تلخيص

كل فعل أو قول من قبل الفلسطيني، أو في بعض الأحيان الامتناع عن قول أو فعل وفق توقعات ومعايير الإسرائيلي، بات تهمة يلاحق عليها في كل مناحي حياته. لا مكان لأي فعل أو قول «حيادي»، فالفلسطيني لا محال جبهة لكل إسرائيلي أراد أن يكون في خضم المعركة، واختار أن يكون الفرد الفلسطيني معركته الخاصة التي من خلالها يثبت لنفسه ولشعبه مدى وطنيته وانتمائه، ويستشعر مساهمته لعبارة «معًا سننتصر» المنتشرة في كل مكان لرفع معنويات الشعب الإسرائيلي، وبالمقدار نفسه لتؤجج عدائيته لكل ما يرمز لما هو فلسطيني.

الهوامش

١ قضية ٢٣/٧٧٥٣، جمعية حقوق المواطن في إسرائيل ضد وزير الأمن القومي (٢٠٢٣/١١/٢٣)

٢ قضية ٢٣/٧٤٣٩, هيثم الواحد ضد جيش الدفاع الإسرائيلي (٢٠٢٣/١٠/٣١)

٣ قضية ٢٣/٧٦٣٧, محمد شروقي ضد جيش الدفاع الإسرائيلي (٢٠٢٣/١١/٠٦)

٤ قضية ٢٣/٧٩٠٨ عيسى النجار ضد دولة إسرائيل (٢٧/ ١١ /٢٠٢٣)

٥ قضية ٢٣/٨٠٠٧ الجبهة الديمقراطية للسلام والمساواة ضد السيد يعقوب شبتاي (٠٨ //٢٠٢٣/١١)
قضية ٢٣/٨٥١٠ محمد بركة، رئيس لجنة المتابعة العليا للجمهور العربي في إسرائيل ضد مفتش الشرطة (٢٠٢٣/١٢/٠٣)
قضية ٢٣/٨٨٠٨ محمد بركة، رئيس لجنة المتابعة العليا للجمهور العربي في إسرائيل ضد قيادة الشرطة (٢٠٢٣/١٢/١٤)

٦ لقراءة ورقة موقف عدالة عن قانون "مكافحة الإرهاب" لعام ٢٠١٦، انظر/ي : https://www.adalah.org/en/law/view/598

٧ انظر.ي، على سبيل المثال، اعتقال وملاحقة الفنانة دلال أبو آمنة https://www.arab48.com/محليات/سياسة/٢٠٢٣/١٢/٠٦/تظاهرات-ومضايقات-عنصرية-يومية--تهديد-على-حياة-الفنانة-دلال-أبو-آمنة-.

٨ يجدر الإشارة إلى أنّ وزير التربية والتعليم أصدر تعليمات واضحة "للاتسامح" مع مناشير "داعمة للإرهاب" تطالب المؤسسات التعليمية بالمباشرة بإجراءات تأديبيّة ضد الطلاب الجامعيين وحتى تقديم الشكاوى ضدهم لأجهزة الشرطة وتقديم التقارير لمكتبه. على الرغم من رفض العديد من المؤسسات هذه التعليمات وصيغتها "الإخضاعيّة"، إلّا أنّ هذه المؤسسات نفسها استمرت في إجراءاتها التأديبيّة ضد العديد من الطلاب (https://www.haaretz.com/israel-news/2023-05-30/ty-article/.premium/israeli-education-minister-accused-of-creating-a-submissive-academia/00000188-6cd9-ad8d-fddde3790000)

٩ انظر.ي، على سبيل المثال: "جامعة حيفا تعاقب طالبين ب"تهمة" إحياء النكبة: https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/٢٠١٤/٠٩/١٨/٥٩٢٩٩٥.html (دنيا الوطن، ٢٠١٤)، "جامعة تل ابيب تتراجع عن تقديم طالبين عربيين للجنة الطاعة" (عرب٤٨، ٢٠١٨) https://www.arab48.com/محليات/أخبار-محلية/٢٠١٨/٠٦/٠٤/جامعة-تل-أبيب-تتراجع-عن-تقديم-طالبين-عربيين-للجنة-الطاعة- ، "جامعة بئر السبع تلغي الإجراءات ضد طالبة استخدمت كلمة "شهيد"" (عرب٤٨، ٢٠٢٣)، https://www.arab٤٨.com/محليات/أخبار-محلية/٢٠٢٣/٠٣/٠٩/جامعة-بئر-السبع-تتراجع-وتلغي-الإجراءات-ضد-طالبة-فلسطينية-استخدمت-كلمة-شهداء-.

١٠ انظر.ي رصد: معطيات "عدالة" حول ملاحقة الجامعيين خلال الحرب (عدالة، ٢٠٢٣/١١/٣٠)، https://www.adalah.org/ar/content/view/١٠٩٨٦. انظر.ي أيضًا "جامعيو الداخل الفلسطيني يبحثون افتتاح السنة الدراسية والتحديات" (العربي، ٢٠٢٣/١١/٢٦)، https://www.alaraby.co.uk/society/جامعيو-الداخل-الفلسطيني-يبحثون-افتتاح-السنة-الدراسية-والتحديات.

١١ انظر.ي https://www.alquds.co.uk/تصاعد-ملاحقة-الطلاب-العرب-في-الجامعات/